

**ظهير شريف بتنفيذ القانون رقم 11.97 القاضي بانتهاء مدة
انتداب ممثلي المأجورين وبتنظيم انتخاباتهم الجديدة**

**ظهير شريف رقم 1.97.89 صادر في 23 من ذي القعدة 1417
(2 أبريل 1997) بتنفيذ القانون رقم 11.97 القاضي بانتهاء مدة
انتداب ممثلي المأجورين وبتنظيم انتخاباتهم الجديدة¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصل 26 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية عقب ظهيرنا الشريف هذا القانون رقم 11.97 القاضي بانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين وبتنظيم انتخاباتهم الجديدة، الصادر عن مجلس النواب في 21 من ذي القعدة 1417 (31 مارس 1997).

وحرر بالرباط في 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997).

وقعه بالعطف:

الوزير الأول،

الامضاء: عبد اللطيف الفيلاي.

1 - الجريدة الرسمية عدد 4470 بتاريخ 24 ذي القعدة 1417 (3 أبريل 1997)، ص 611.

قانون رقم 11.97 يقضي بانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين وبتنظيم انتخاباتهم الجديدة

مادة فريدة

بالرغم من أحكام جميع النصوص التشريعية أو التنظيمية المنافية، تنتهي، ابتداء من تاريخ يحدد بمرسوم، مدة انتداب ممثلي المأجورين المزاولين مهامهم بتاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية والتالي بيانهم:

- مندوبو المستخدمين في المنشآت؛
- ممثلو المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية؛
- ممثلو الموظفين في اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المنصوص عليها في النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية والأنظمة الأساسية الخاصة بمستخدمي الجماعات ومستخدمي المؤسسات العامة.

يباشر، في التواريخ التي ستحدد بالمرسوم المشار إليه في الفقرة السابقة، تنظيم انتخابات الممثلين الجدد للمأجورين المذكورين وفق الاجراءات والشروط القانونية المطبقة على كل فئة من فئات المستخدمين المشار إليها أعلاه.